

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٧٢٣ لسنة ٢٠٠١
بتعديل تشكيل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في المنازعات التي تكون
الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق والقرارات المعدلة له ؛
وعلى الكتب الواردة من بعض الجهات الإدارية بطلب تغيير أسماء ممثلها لدى اللجان ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل أسماء ممثلي الجهة الإدارية في كل من لجان التوفيق الآتية إلى النحو المبين قرينها :
لجان التوفيق للهيئة المصرية العامة للمساحة (اللجان من التاسعة حتى السابعة عشرة)
لوزارة الموارد المائية والري :

السيد / حسن على طه البدرى
السيد / محمد عرت عبد السلام
السيد / محمد توفيق مصطفى

بدلاً من السيدة / دياسيرت حودة الحسينى - لإحالتها إلى المعاش
اللجنة الثابتة لمحافظة أسوان :

السيد اللواء / محمد متولى محمد
السيد / سعد أو ريد موسى

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به حتى ٣٠ من سبتمبر ٢٠٠٢
صدر في ٢٦/١١/٢٠٠١

وزير العدل

المستشار / فروع سيف النصر